

- ٢٢٣٨ - وَعَنْ عَطَاءٍ قَالَ: «إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ كُنَّ يَطْفَنُ مَعَ الرَّجَالِ» (١).
- ٢٢٣٩ - وَعَنِ الْمُثَنَّى قَالَ: رَأَيْتُ عَطَاءً وَأَرَادَتْ امْرَأَةٌ أَنْ تَسْتَلِمَ الْحَجَرَ، فَصَاحَ بِهَا وَقَالَ: «غَطِّي يَدَكَ، لَيْسَ لِلنِّسَاءِ أَنْ يَسْتَلِمْنَ» (٢).

باب: الانتهاء إلى مقام إبراهيم بعد الطواف، وقراءة:

﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّينَ﴾

- ٢٢٤٠ - عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صِفَةِ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ... وفيه: حَتَّى إِذَا أَتَيْنَا الْبَيْتَ مَعَهُ،

= ابن علي الجعفي (مولاهم الكوفي)، عن زائدة (ابن قدامة الثقفي)، عن مغيرة (ابن مفسم = الضبي)، عن إبراهيم، به.

قُلْتُ: إسماعيل بن محمود لم أجد له ترجمة.

إبراهيم هو: ابن يزيد النخعي، لم يسمع من عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وعزه المحب الطبري في «القرى» (ص ٣٢٠) إلى سعيد بن منصور.

- (١) إسناده صحيح إلى عطاء: أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١ / ١٢٢ - ١٢٣) حَدَّثَنِي أَبُو الْعَبَّاسِ، قَالَ: ثنا أَبُو بَكْرِ، قَالَ: ثنا هَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، بِهِ.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ٣٨٠) حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ كُنَّ يَطْفَنُ مَعَ الرَّجَالِ، قَالَ عَطَاءٌ: وَقَالَتْ امْرَأَةٌ لِعَائِشَةَ: تَعَالِي إِلَى الْحَجْرِ فَاسْتَلِمِيهِ، قَالَتْ: أَنْفِذِي عَنكَ.

قُلْتُ: عطاء بن أبي رباح لم يدرك غير عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من أزواج النبي ﷺ.

- (٢) إسناده ضعيف: أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١ / ١٢٣)، والأزرقي في «أخبار مكة» (١ / ٣٣٧) من طريق حكّام بن سلم الرازي أبي عبد الرحمن، عن المثنى، به.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، المثنى هو: ابن الصباح البياضي، نزيل مكة، ضعيف، اختلط بآخرة، وكان عابداً. «التقريب» (٢ / ٢٢٨).

اسْتَلَمَ الرُّكْنَ فَرَمَلَ ثَلَاثًا وَمَشَى أَرْبَعًا، ثُمَّ نَفَذَ إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَرَأَ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥] (١).

باب صلاة ركعتين بعد الطواف

٢٢٤١ - وَعَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه فِي صِفَةِ حَجَّةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ... فِيهِ: حَتَّى إِذَا أَتَيْنَا الْبَيْتَ مَعَهُ اسْتَلَمَ الرُّكْنَ فَرَمَلَ ثَلَاثًا وَمَشَى أَرْبَعًا، ثُمَّ نَفَذَ إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَرَأَ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ فَجَعَلَ الْمَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ (٢).

٢٢٤٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: «اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَطَافَ بِالْبَيْتِ، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ وَمَعَهُ مَنْ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ»، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَدَخَلَ

(١) صحيح: تقدم تخريجه.

(٢) صحيح: تقدم تخريجه تكرارًا.

قال النووي في «شرح مسلم» (٨ / ٣٣٣): هَذَا دَلِيلٌ لِمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِكُلِّ طَائِفٍ إِذَا فَرَعَ مِنْ طَوَافِهِ أَنْ يُصَلِّيَ خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْ الطَّوَافِ، وَاخْتَلَفُوا هَلْ هُمَا وَاجِبَتَانِ أَمْ سُنَّتَانِ، وَعِنْدَنَا فِيهِ خِلَافٌ حَاصِلُهُ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ أَصَحُّهَا أَنَّهُمَا سُنَّةٌ وَالثَّانِي أَنَّهُمَا وَاجِبَتَانِ وَالثَّلَاثُ إِنْ كَانَ طَوَافًا وَاجِبًا فَوَاجِبَتَانِ وَإِلَّا فَسُنَّتَانِ، وَسَوَاءٌ قُلْنَا وَاجِبَتَانِ أَوْ سُنَّتَانِ لَوْ تَرَكَهُمَا لَمْ يَبْطُلْ طَوَافُهُ وَالسُّنَّةُ أَنْ يُصَلِّيَهُمَا خَلْفَ الْمَقَامِ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فِيهِ الْحِجْرُ، وَإِلَّا ففِي الْمَسْجِدِ وَإِلَّا ففِي مَكَّةَ وَسَائِرِ الْحَرَمِ، وَلَوْ صَلَّاهُمَا فِي وَطْنِهِ وَعَظِيرِهِ مِنْ أَقَاصِي الْأَرْضِ جَازَ وَفَاتَتْهُ الْفَضِيلَةُ وَلَا تَفُوتُ هَذِهِ الصَّلَاةُ مَا دَامَ حَيًّا، وَلَوْ أَرَادَ أَنْ يَطُوفَ أَطُوفَةً اسْتَحَبَّ أَنْ يُصَلِّيَ عَقِبَ كُلِّ طَوَافٍ رَكْعَتَيْنِ فَلَوْ أَرَادَ أَنْ يَطُوفَ أَطُوفَةً بِإِلَّا صَلَاةً ثُمَّ يُصَلِّيَ بَعْدَ الْأَطُوفَةِ لِكُلِّ طَوَافٍ رَكْعَتَيْنِ قَالَ أَصْحَابُنَا: يَجُوزُ ذَلِكَ وَهُوَ خِلَافُ الْأَوَّلِيِّ وَلَا يُقَالُ مَكْرُوهٌ، وَمَنْ قَالَ بِهَذَا الْمُسَوِّرُ بْنُ مَحْرَمَةَ وَعَائِشَةُ وَطَاوُسٌ وَعَطَاءٌ وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ وَأَبُو يُونُسَ، وَكَرِهَهُ ابْنُ عَمْرٍو وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ وَالزُّهْرِيُّ وَمَالِكٌ وَالثَّوْرِيُّ وَأَبُو حَنِيفَةَ وَأَبُو ثَوْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ وَابْنُ الْمُنْذِرِ، وَنَقَلَهُ الْقَاضِي عَنْ جُمْهُورِ الْفُقَهَاءِ.

وانظر «فتح الباري» (٣ / ٧٢٢) ط دار الريان.